

رئاسة الجمهورية

وأجر ومرتبات (تخصيص مبلغ ٥٠٠٠ ج (خمسة آلاف جنيه) من وفور هذا الباب لصرف الأجور المستحقة للموظفين عن الأعمال الإضافية خلال السنة المذكورة .

مادة ٢ - على وزيرى المالية والاقتصاد والعدل تنفيذ هذا القرار كل منهما فيما يخصه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ رمضان سنة ١٣٧٦ (٢٧ أبريل سنة ١٩٥٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية الحالية ١٩٥٦/١٩٥٧

ورئيس الجمهورية

قرر :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية الحالية ١٩٥٦/١٩٥٧ قسم ٦ (وزارة المالية والاقتصاد) فرع ٧ (مصاحبة سك النقود) باب ٣ (أعمال جديدة) اعتماد إضافي قدره ١٣٠٧٠ ج (ثلاثة عشر ألفاً وسبعون جنياً) لمواجهة تكاليف سك عملة سعودية .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي مقابل الزيادة في الإيرادات العام الناشئة من هذه العملية .

مادة ٢ - على وزيرى المالية والاقتصاد تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ رمضان سنة ١٣٧٦ (٢٧ أبريل سنة ١٩٥٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية الحالية ١٩٥٦/١٩٥٧

رئيس الجمهورية

قرر :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية (١٩٥٦/١٩٥٧) قسم ١٢ (وزارة الصحة العمومية) فرع ٢ - الشؤون العلاجية (مصاحبة المستشفيات العامة) باب أول (ماهيات وأجور ومرتببات) اعتماد إضافي قدره ٣٦٠٠ ج (ثلاثة آلاف وستمائة جنيه) لإنشاء عدد ١٠٠ وظيفة طبيب امتياز بمرتب ثابت قدره ١٤٤ ج في السنة وذلك عن مدة الثلاثة شهور الأخيرة من السنة المالية الحالية .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الباب الثالث من ميزانية نفس الفرع .

مادة ٢ - على وزيرى المالية والاقتصاد والصحة العمومية تنفيذ هذا القرار كل منهما فيما يخصه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ رمضان سنة ١٣٧٦ (٢٧ أبريل سنة ١٩٥٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية

بتخصيص مبلغ ٥٠٠٠ جنيه في ميزانية السنة المالية ١٩٥٦/١٩٥٧

لصرف الأجور الإضافية المستحقة لموظفى مصلحة الشهر

المقارى والتوثيق

رئيس الجمهورية

قرر :

مادة ١ - يتمد في ميزانية السنة المالية ١٩٥٦/١٩٥٧ قسم ١٤ (وزارة العدل) فرع ٥ (مصلحة الشهر المقارى والتوثيق) باب ١ (ماهيات